المصدر: الاهـــــرام
التاريخ : ١٩٧٣/٢/١٤
مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

مجلس الشعب

يفوض رئيس الجمهورية فى اصدار قرارات ميزانية الحرب

المجلس يصدر قراره فى ختام مناقشته لبيان ميزانية المعركة

«فرض الضرائب من صلاحيات المجلس وحده ولايكون التفويض الا عند نشوب القتال فعلا»

مناقشات مجلس الشـعب حول ميزانية المعركة تؤكد :

- أصـبح محتما أن يقـدم كل منا ماعنده بغير حسـاب
- أية اجراءات اقتصادية يجب ألا تمس الدخول الصغيرة
- المجـلس على اسـتعداد لنظـر أية ضـرائب تمتـد الى الثروات الـكبيرة والدخـول الطفيليـة

وافـق مجلس الشـعب فى جلسته التى عقدها مساء أمس وخصصها لمناقشة « ميزانية المعركة » على مشروع قانون جديد ـ قدمته لجنة الخطة والميزانية بالمجلس ـ يفوض رئيس الجمهورية اصدار قرارات ميزانيـة الحرب ، وذلك لمواجهـة الاجراءات العاجلة والاستثنائية التى تقتضيها ظروف الحرب وتفرض ضرورة سرعة البت واتخاذ القرار .

وقد وضـع مشروع القـانون اعتبارا خاصـا لقرارات فرض او زيادة الضرائب والرسوم لدعم المجهود الحربى فنص على الا يسرى التفويض فيها الا عند نشوب القتال فعلا .

وقد دارت حول هذه المادة مناقشات طويلة فى مجلس الشعب انتهت باضافة فقرة جديدة تقضى بضرورة عرض هذه الاجراءات ـ الخاصة بالضرائب ـ على مجلس الشعب فى دورته القائمة فور نفاذها والا ففى اول اجتماع لاول دور لانعقاده ، فاذا لم يقرها المجلس زال ما كان لها من قوة القانون وبقيت نافذة بالنسبة للمدة السابقة .

وقد وافق المجلس على بيان الحكومة الذى القاه رئيس الوزراء يوم الاحد الماضى عن ميزانية المعركة ، وفى التقرير الذى قدمته لجنة الخطة والميزانية عن هذا البيان ، وفى المناقشات التى دارت اكد مجلس الشعب على النقط الهامة التالية :

① ان نضالنا وصل الى مرحلة اصبح محتما على كل منا ان يقدم فيها كل ما عنده بغير حساب وان يكون مستعدا الى اقصى درجات الاستعداد لتلبية نداء الواجب المقدس .

② ان اية اجراءات اقتصادية يجب الا يترتب عليها مساس بالدخول الصغيرة خاصة الناشئة عن العمل وان يراعى التدرج بالنسبة للدخول الاخرى تحقيقا للعدالة فى توزيع اعباء المعركة .

③ ان مجلس الشعب على استعداد لان ينظر فى اية ضرائب او رسوم تتقدم بها الحكومة بحيث تمتد الى الثروات الكبيرة والدخول الطفيلية

④ فيما يتعلق باتجاه ضغط الانفاق الاستثمارى فى القطاعات الخدمية فان هذا الاتجاه لايجب ان تعامل به قطاعات الانتاج مثل الصناعة والزراعة .

⑤ ضرورة تخطيط الاستهلاك حتى يكون هناك توازن مستمر بين القوة الشرائية المتاحة فى اى وقت وبين كميات السلع المتوفرة فى السوق بما يحقق استقرار الاسعار .

وقد اشارت لجنة الخطة والميزانية الى اجراءات سبق ان اتخذتها الدول المختلفة اثناء الحروب بتفويض السلطة التشريعية جانبا من اختصاصاتها الى الحكومة . وضربت مثالا لذلك بفرنسا وانجلترا . وعرضت اللجنة مشروع قانون دارت حوله المناقشة واقره المجلس بعد اضافة فقرة جديدة على مادته الثانية .

قانون التفويض

وفيما يلى نص مشروع القانون الذى وافق عليه مجلس الشعب :

المادة الاولى : يفوض رئيس الجمهورية ـ وفقا لما تقتضيه الظروف الاستثنائية لمتطلبات وأعباء المعركة ـ فى اصدار قرارات لها قوة القانون بنقل أية مبالغ من أى باب من أبواب الموازنة العامة للدولة ، وموازنة صندوق الاستثمار الى موازنة صندوق الطوارىء ، مع ما يترتب على ذلك من تعديلات فى استخدامات وايرادات تلك الموازنات .

المادة الثانية : يفوض رئيس الجمهورية فى حالة نشوب القتال ، فى اصدار قرارات لها قوة القانون بفرض أو زيادة الضرائب والرسوم لدعم المجهود الحربى .

ويجب عرضها على المجلس فى دورته القائمة فور نفاذها والا ففى اول اجتماع لاول دور لانعقاده . فاذا لم يقرها المجلس زال ما كان لها من قوة القانون وبقيت نافذة بالنسبة للمدة السابقة .

المادة الثالثة : تسرى أحكام هـذا القانون حتى نهاية السنة المالية الحالية أو حتى ازالة آثار العدوان أيهمـا أقرب . وتعرض القرارات بقوانين التى يصدرها رئيس الجمهورية وفقا لاحكامه على مجلس الشعب فى اول جلسة له بعد انتهاء مدة التفويض .

المادة الرابعة : ينشر هذا القـانون فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

تقـرير اللجنـة

وكان اعضاء المجلس قد تلقوا قبل انعقاد الجلسة التى بدأت فى السادسة مساء تقرير لجنة الخطة والموازنة بالمجلس عن البيان الذى القاه الدكتور عزيز صدقى رئيس الوزراء امام المجلس يوم الاحد الماضى ، وقد اعلن رئيس اللجنة الدكتور احمـد ابو اسماعيل ان اللجنـة بادرت الى الاجتماع فى نفس يـوم القاء رئيس الوزراء بيانه لاهمية الموضوع وعقدت اجتماعين آخرين يومى الاثنين والثلاثاء الماضيين وانتهت الى وضـع تقريرها الذى عرضته كما يلى :

١ ــ لقد وصل نضالنا الى مرحلة أصبح محتما على كل منا أن يقدم كل ما عنده بغير حساب ، وأن يـكون مستعدا الى أقصى درجات الاستعداد لتلبية نداء الواجب المقدس . فقد أصبح علينا ان نستعد لنشوب القتال ، لا لمجرد الاعداد للحرب ، أى أننا نواجه اليوم خطوة أكثر تقـدما فى نضـالنا هى الاستعداد لنشوب القتال . واللجنـة تستعيد فى ذلك ما اعلنه السيد رئيس الجمهورية أمام المجلس فى ٢٨ ديسمبر الماضى حينما حدد خطواتنا المقبلة ، بأنها الاستعداد لنشوب القتال مع ما يقتضيه ذلك من اجراءات لتوجيه كل شىء للمعركة .

٢ ــ وقد سبق للحكومة أن عرضت على المجلس الموقر الموازنة العـامة للدولة عن السنة المالية ١٩٧٣ ، وما يتصل بها من موازنة لصندوق الاستثمار وموازنة لصندوق الطوارىء ، ووافق عليها المجلس فى ختام جلسات العام الماضى . وقد عبرت هـذه الميزانيـة عن تعبئة كافـة الامكانيات التى تتيح اعداد الدولة للحرب ، تنفيذا لما سبق أن أعلنه السيد الرئيس أنور السادات من أن يكون للمعركة الاولوية على كل شىء ، وفى نفس الوقت فانها لم تغفل متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما يخدم الهدف الرئيسى من نضـالنا من أجل التحرير .

٣ ــ وقد استبان للجنة من مناقشاتها التى أجرتها لبيان السيد رئيس الوزراء عن ميزانية المعركة ، أن ميزانية المعركة ليست ميزانية جديدة منقطعة الصـلة بالميزانية العـامة للدولة التى سبق للمجلس أن أقرها والتى عنيت بتوفير الاعتمادات اللازمة لخدمة ودعم متطلبات القوات المسلحة والامن القومى ، **ولكننا ندخل بهذه الميزانية نفسها مرحلة أكثر تقدما فى نضالنا من أجل تحرير الارض مرحلة أصبحت فيها المعركة وشـيكة وقد يفرض علينا القتال فيها فى أى وقت ، فيجب أن تعطى لها الصـيغة التى تمكنها من مواجهـة المتطلبـات السريعة والمتطورة التى يفرضها الاستعداد للقتال .**

٤ ــ فمن المعروف أن نضالنا بعد هزيمة يونيو ١٩٦٧ قد مر بمراحل ثلاث : مرحلة أولى هى مرحلة الصمود التى بدأنا فيها بناء قواتنا المسلحة ، ومرحلة ثانية : هى مرحلة اعداد الدولة للمواجهة الشاملة مع العدو ، وهى التى اقتضت البدء فى تعبئة كل الموارد والطاقات من أجل توفير كل متطلبات القوات المسلحة ، وأن يكون للاستثمارات التى تخدم المعركة الاولوية على غيرها ثم مرحلة ثالثة : هى التى نقبل عليها اليوم ، وهى مرحلة الاعداد لنشوب القتال . وهى مرحلة تتطلب اجراءات شامله لتحويل اقتصادنا كله الى اقتصاد حرب .

• ــ وقد أوضحت الحكومة أن الموقف المتفجر الذى أصبحنا نواجهه يجعل من الضرورى البدء فورا فى تعبئة اقتصادنا كله من اجل المعركة .

واللجنة توافق على ماذكرته الحكومة فى هذا الشأن يهمها ان تبرز النقاط التالية :

■ **اننا ونحن ندخل هذه المرحلة الحاسمة من نضالنا ، ومع ثقتنا بأن كل مصرى على استعداد لان يقدم للمعركة اعز ما يملك بل كل ما يملك فان اللجنة تؤيد ما ذهبت اليه الحكومة من ان اجراءات اقتصادية يجب الا يترتب عليها مساس بالدخول الصغيرة خاصة الدخول الناشئة من العمل وان يراعى التدرج بالنسبة للدخول الاخرى تحقيقا للعدالة فى توزيع اعباء المعركة .**

■ **ان المجلس على استعداد لان ينظر فى اية ضرائب او رسوم تتقدم بها الحكومة ، بحيث تمتد الى الثروات الكبيرة والدخول الطفيلية حسبما جاء فى بيان الحكومة .**

■ واذا كانت اللجنة توافق الحكومة على اتجاهها نحو ضغط الانفاق الاستثمارى فى القطاعات الخدمية ، بايقاف البعض من هذه الاستثمارات او ارجائها ، فانها تدعو الحكومة الى عدم معاملة القطاعات السلعية كالصناعة والزراعة نفس المعاملة .

فقد تكون هناك امكانية إقامة مشروعات جديدة تتسم بانخفاض تكلفتها الراسمالية وتحقق فى نفس الوقت عائدا سريعا من سلع قابلة للتصدير او سلع تحل محل واردات اجنبية ، فضلا عن ان بعض هذه المشروعات قد يكون متفقا على انشائها بمقتضى اتفاقات طويلة الاجل ، مع دول اتفاقيات الدفع .

وان اقامة مثل هذه المشروعات ، عامل فى توفير النقد الاجنبى الذى يمكن توجيهه لسد احتياجات القوات المسلحة

■ سبق للجنة ان ثبتت فى تقريرها عن الموازنة العامة للدولة الى ضعف معدل النمو المقدر للزراعة ، الامر الذى قد يؤدى فى ظروف المعركة الى حدوث بعض الاختناقات ، لذا نرى ان تظل استثمارات الزراعة بقدر المستطاع فى نفس الحدود التى وردت فى الموازنة

■ فيما يتعلق بترشيد الانفاق الجارى فان اللجنة ترحب بهذا الاتجاه .

■ ان اللجنة سبق ان طالبت فى تقريرها عن موازنة عام ١٩٧٣ بضرورة تخطيط الاستهلاك ، حتى يكون هناك توازن مستمر بين القوة الشرائية المتاحة فى اى وقت وبين كميات السلع المتوافرة فى السوق ، الامر الذى يحقق استقرار الاسعار ، وهو ما تعود اللجنة الى تأكيده .

وتؤكد اللجنة ايضا ما سبق ان اشارت اليه من ضرورة عدم التوسع فى التمويل المصرفى بما قد يؤدى الى حدوث ارتفاع فى الاسعار ، ذلك ان اللجنة

تثق فى قدرة الاقتصاد المصرى على تمويل مستلزمات المعركة دون اللجوء الى التمويل المصرفى على نطاق واسع .

٦ — ان ظروف الحرب تكتنفها بعض المفاجآت ، كما تتطلب اتخاذ اجراءات عاجلة واستثنائية ، لدرء الخطر عن البلاد الامر الذى يفرض بالضرورة سرعة البت واتخاذ القرار .

ولذلك فقد لجأت الدول المختلفة الى قيام السلطة التشريعية بتفويض جانب من اختصاصاتها الى الحكومة .

٧ — وتقديرا من اللجنة لما ذكره السيد رئيس الوزراء فى بيانه عن ميزانية المعركة ، من ضرورة الحفاظ على سرية الارقام التى تتضمنها وما يجب أن تتسم به من مرونة وسرعة لمواجهة المتطلبات المتغيرة التى تفرضها المعركة ، فقد ناقشت اللجنة ما اقترحته الحكومة من طلب تفويضها فى ادخال تعديلات على هذه الميزانية وفق تطورات الظروف .

وقد استعانت اللجنة فى ذلك بما تنص عليه المادة ١٠٨ من الدستور من أن لرئيس الجمهورية عند الضرورة وفى الاحوال الاستثنائية وبناء على تفويض من مجلس الشعب بأغلبية ثلثى أعضائه أن يصدر قرارات لها قوة القانون ، على ان يكون التفويض لمدة محدودة وأن تبين فيه موضوعات هذه القرارات والاسس التى تقوم عليها على أن تعرض هذه القرارات على مجلس الشعب فى أول جلسة يعقد انتهاء مدة التفويض .

وقد رأت اللجنة أن القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ الذى سبق أن أصدره مجلس الامة بتفويض رئيس الجمهورية فى اصدار قرارات لها قوة القانون خلال الظروف الاستثنائية ، لم يعد قائما فى ظل الدستور الجديد

٨ — وقد رأت اللجنة اقرانا بحكم المادة ١٠٨ من الدستور أن توافق على التفويض الخاص بميزانية المعركة محددا بالآتى :

اولا : ان يظل فرض الضرائب والرسوم من صلاحيات المجلس وحده بمارسه وفقا للمادة ١١٩ من الدستور التى تنص على أن انشاء الضرائب العامة وتعديلها او الغاءها لا يكون الا بقانون : فلا يكون التفويض فى هذا الاختصاص الا عند نشوب القتال فعلا .

ثانيا : ان يكون التفويض مقصورا على ما يتعلق بما يقتضيه تنفيذ موازنة الحرب من نقل مبالغ من أى باب من أبواب الموازنة العامة أو موازنة الاستثمار الى موازنة صندوق الطوارىء التى ينفق منها على متطلبات المعركة .

ثالثا : أن يكون التفويض محددا بالموازنة الحالية ، فلا تجاوز مدته نهاية السنة المالية الحالية أو ازالة آثار العدوان أيهما أقرب .

رابعا : ان تعرض هذه القرارات بقوانين التى يصدرها رئيس الجمهورية وفقا لاحكام تفويض التفويض على مجلس الشعب فى أول جلسة يعقد انتهاء مدة التفويض .